



قرار لوزير التجهيز و الماء
رقم 000194 بتاريخ 17 يناير 2022

بشأن فتح باب الترشيح
لتقلد منصب رئيس الإعداد المؤقت للإشراف
على توسيع ميناء الجبهة

إن وزير التجهيز و الماء

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه،
 - وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية،
 - وعلى المرسوم رقم 2.21.830 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) يتعلق باختصاصات وزير التجهيز و الماء؛
 - وعلى قرار وزير التجهيز و النقل واللوجستيك رقم 061.16 الصادر في 16 من ربيع الأول 1437 (28 دجنبر 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية لوزارة التجهيز و النقل واللوجستيك،
 - وعلى قرار وزير التجهيز و النقل واللوجستيك و الماء رقم 360.20 صادر في 25 جمادى الأولى 1441 (21 يناير 2020) بإحداث إعداد مؤقت للإشراف على توسيع ميناء الجبهة.
- يقرر ما يلي:**

المادة الأولى: تنظم وزارة التجهيز و الماء مقابلات انتقائية لشغل منصب رئيس الإعداد المؤقت للإشراف على توسيع ميناء الجبهة التابع لمديرية الموانئ و الملك العمومي البحري.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه:

- 1- الموظفين و المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة التجهيز و الماء الذين تتوفر فيهم الشروط الآتية:
 - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
 - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
 - أن يتوفروا على الأقل على أربع سنوات (4) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس سنوات (5) بالنسبة للأعوان المتعاقدين.
- 2- الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة التجهيز و الماء و المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهام رئيس قسم؛



المادة الثالثة: تحدد بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

3- طلب الترشيح مع السيرة الذاتية معبأ وفقاً للنموذج NP-MV3 المرفق بهذا القرار،

4- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية والرفع من أدائها وفقاً للنموذج NP-MV4 المرفق بهذا القرار،

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح وجوباً بالبوابة الإلكترونية (Site Intranet de la DRH) لمديرية الموارد البشرية في أجل أقصاه **2 فبراير 2022** إلى حدود الساعة الرابعة

والنصف زوالاً، بالحيز الخاص بالموظفين (Espace Personnel: mobilité)،

المادة السادسة: بالنسبة للموظفين العاملين بالمديرية العامة للمياه والمديرية العامة للأرصاد الجوية، توجه ملفات الترشيح إلى مديرية الموارد البشرية داخل الأجل المحدد في المادة الخامسة أعلاه، عبر إحدى الطريقتين التاليتين:

1- إيداعها مباشرة بمديرية الموارد البشرية؛

2- إرسالها عبر كل من العنوان الإلكتروني: mouvement@mtpnet.gov.ma إضافة إلى توجيه

نسخة منها عبر الفاكس رقم: 05 37 76 59 38 أو 05 37 76 21 45

المادة السابعة: تتولى اللجنة المعنية بقرار لوزير التجهيز والماء انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلات الانتقائية.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية: www.emploi-public.ma وعلى

الموقع الإلكتروني للوزارة: www.equipement.gov.ma ويلصق بمقرات وزارة التجهيز

والماء.

وحرر بالرباط، في

وزير التجهيز والماء

نزار بوجوكة